رابط المادة على منصة باحث

0124- حكم صيام من أسقطت بعد صيامها يومين من رمضان - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم سؤاله الاخير في هذا اللقاء يقول امرأة تقول انها صامت اليوم الاول والثاني من رمضان ثم ثم اسقطت وهي في الشهر الثاني وكان هناك نزيف ونومت بمستشفى حتى توقف النديف ثم خرجت واستمرت في الصيام - 00:00:00

ما حكم صيام اليومين الاولين؟ اذا كان هذا النزيف اذا كان الاسقاط اسقاط الحمل لشهرين فقط فان صيامها صحيح ولو كان عليها ذنب لان هذا الدم لا يعتبر نفاسا وانما يعتبر نزيفا يصح منها الصيام - 00:00:20

وتجب عليها الصلوات الخمس لانها تعتبر طاهرة لكون هذا الحل لا حكم له من ناحية ما يحصل بعده من دمي فانه يعتبر هذا الدم وما فساد دم نزيف لا يمنع الصيام والصلاة. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:40

واحسن اليكم اذا كانت قد افطرت طيلة مدة تنويمها في المستشفى الشيخ صالح فهل لكم من كلمة يحفظكم الله؟ اذا كانت افطرت للمرض كونها يغير وقتنا على هالرخصة في ذلك والحق في هذه الايام الحمد لله. نعم. اما اذا كانت افطرت ظنا منها ان هذا الدم يمنع الصيام هذا خطأ - 00:01:00

الله المستعان. وعلى كل حال تقوي. الله المستعان. لا افطرت. اللهم لك الحمد. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:20